

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٦٥ لسنة ٢٠٠٧ ، بالتفويض،

باعتماد الشعبة النوعية لأصحاب مراكز الاتصالات بمحافظة الجيزة

واعتماد نظامها الأساسى

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية

بالغرف التجارية ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظه الجيزة بجلسته المنعقدة

فى ٢٠٠٧/٤/١١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة فى ٢٠٠٧/٨/٢٠ ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظه الجيزة الشعبة النوعية لأصحاب مراكز الاتصالات

بمدينة الجيزة تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٧/٨/٢٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى